أنه يتعسر او يتعذر على الشاب ان يعرف حقيقة اخلاق الشابة وطباعها ورغائبها من المعاشرة بقصد الخطبة فان ما يتنازع الفتاة من ضروب الشعور والوجدان اذا كانت بمرأى من الفتى ومسمع يخرج بها عن حال الاعتدال الطبيعي الذي طبعت عليه فلا يكون الحكم عليها صحيحا لان حجابا طبيعيا اسدل على اخلاقها وسجاياها . ثم ان من وراء هذا الحجاب او من امامه حجابا آخر صناعيا وهو ما يكون من التكلف والتصنع لتكون أمام الفتى بالمظهر الذي تظن أنه يرضيه ويجذب قلبه . فالعمدة إذن في معرفة الآداب والاخلاق هي الوقوف على حال المنبت والعشيرة وخبر الصادق الذي يحسن النقد ويميز بين ما يرغب فيه وما يرغب عنه . وقد يسهل على الخبثاء والحيران من العشائر ان يعرف فتياتهم اخلاق فتياتهم بالاختبار الصحيح اذا لم يكن هناك مقدمات ولا وسائل تشعر برغبة المخطوبة في زوج من يلاحظ أحوالها ويتفقد أعمالها وقلما يكون هذا في المدن الا بين الأقربين . وحدثني السيد عبد الرحمن الكواكبي (رحمه الله) ان أهل الاستانة اذا رضوا بالخاطب دعوه الى دارهم وجمعوا بينه وبين بنتهم في مجلسهم فيراها ويراه ويسمع كل حديث الآخر وتسأله عن آثاره الادبية والعلمية ثم يكون العقد بعد ذلك

وجملة القول ان الذين يعتمدون على مجرد استحسان الصور في تخير الازواج ضالون لا يرجى لهم أن يكونوا بيوتا (عائلات) تكون أعضاء حية عاملة لأمة عزيزة . وسيأتي بيان حال من يبني اختياره على طلب المال والثروة ثم من يبني اختياره على ما يجب ان يبنى عليه الاختيار وقد ذكر بعضه في هذه المقالة تمهيدا واستطرادا

فتح باب البيان

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع الناس عامة ، ونشترط على السائل ان يبين لنا اسمه ولقبه وبلده وعمله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالتدريج غالبا وربما قدمنا متأخرا لسبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه وربما أجبنا غير مشترك لمثل هذا . ولمن يعضي على سؤاله شهران أو ثلاثة ان يذكره مرة واحدة فان لم نذكره كان عندنا سبب صحيح لاغفاله

﴿ التحكيم بين الزوجين في الشقاق ﴾

(س ٦) الشيخ محمد نجيب التوتاري المدرس بالمدرسة التوتارية (روسيا) :

أعرض على حضرتكم مسئلة كثرت البلوى بها في ديارنا مستفتيا من شريف علمكم متوقيا البيان الوافي بالمقصود في أحد أعداد المنار ليعم نفعه ويكثر أجره وهي: هل يوجد طريق شرعي من الكتاب والسنة للتفريق بين الزوجين عند طلب الزوجة له وامتناع الزوج عنه مع وقوع الشقاق بينهما ؟ واني راجعت كتب الحنفية الموجودة في أيدينا فوجدت أن قول امامنا أبي حنيفة (رض) عدم التفريق وقول الامام محمد (رض) التفريق اذا وجد في الزوج عيب غير متحمل وقع الفرقة بمجرد اختيار الزوجة كما ذكره في كتاب الآثار وأما الامام مالك وأحمد والشافعي في أحد قوليه (رض) فمذهبهم التفريق بسبب عيب الزوج اذا كانت الزوجة تطلبه كما هو المنقول في كتبنا فاتفاق الأئمة سوى الامام أبي حنيفة يقوي القول بالتفريق فيكون العمل به أولى وأحوط . ثم اني بعد ما نظرت في قوله تعالى « وان خفتم شقاق بينهما » الآية ظهر لي باعانة التفاسير أنه عند وقوع الشقاق (الشقاق هو الخلاف والمداوة على ما ذكروه) بين الزوجين ينصب القاضي الحكمين العدلين ويوليهما أمر الجمع والتفريق كما هو المروي عن علي (رض) فهذان الحكمان بعد ما يطلعان على أحوال الزوجين يجتهدان في الاصلاح بينهما باعادتهما الى المعاشرة بالمعروف ان ممكن ولم يمكن ذلك فان كان النشوز من طرف الزوج فحكم الزوج يفرق الزوجة نيابة عنه على سبيل التطليق وان كان النشوز من طرف الزوجة فحكم الزوجة يفرقها على سبيل الخلع فكلا الامرين أي الجمع بالمعروف أو التفريق بالمعروف ينبغي أن يكون مرادا من الاصلاح المذكور في الآية . وأما الابقاء على حال الشقاق فليس هو من الاصلاح في شيء بل هو داخل في ضمن قوله تعالى « فذروها كالمعلقة » الآية ومناف لقوله تعالى « وعاشروهن بالمعروف » الآية وقوله « فامسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا » الآية والحاصل أن الاصلاح انما هو لدفع الشقاق ولا يتصور ذلك الا بأحد الامرين أي بالجمع بالمعروف أو التفريق بالمعروف ففي الآية دلالة على كلا الامرين أي على ثبوت حق الجمع والتفريق للحكمين لتضمن معنى الاصلاح ذلك . هذا ما ظهر لي من تأمل الآية الكريمة ولا أدري أصواب أم خطأ . والمأمول من الاستاذ ايضاح هذه المسئلة وتطبيقها على الكتاب والسنة خدمة للدين والملة حتى يظهر الصواب في هذه المسئلة ولكم الاجر والمنة

(ج) ان الآية الكريمة صريحة في وجوب التحكيم بين الزوجين ان خيف شقاق بينهما لانه يجب ان يكونا شقيقين لا مشاقين ينضوي كل منهما الى شق (جانب) غير الشق الذي فيه الآخر. ولا يجيز الاسلام للمسلمين أن يدعوهما يستبد أقواهما بأضعفهما والخطاب في الآية للحكام في قول وللمؤمنين في قول والقرآن يخاطب المؤمنين عامة في الامور العامة لأنهم المسيطرون على الحكام أولان الحكم شورى بينهم فاذا قصر أميرهم في تنفيذ الشرع ألزموه به أو عزلوه وولوا غيره فالقولان متلازمان. ويجب على كل من الزوجين قبول ما يحكم به الحكمان فمن أبى الخضوع ألزمه الحاكم المؤيد بجماعة المسلمين بقول تنفيذ الشرع

وقد أخرج الشافعي في الأم والبيهقي في السنن وغيرهما عن عبيدة السلماني قال جاء رجل وامرأة الى علي كرم الله تعالى وجهه ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهم أن يبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ثم قال للحكمين: تدريان ما عليكما؟ عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا وان رأيتما ان تفرقا ان تفرقا: قالت المرأة رضيت بكتاب الله تعالى بما علي فيه ولي وقال الرجل أما الفرقة فلا فقال علي رضي الله عنه كذبت والله حتى تقر بمثل الذي أقرت به: وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في هذه الآية: هذا في الرجل والمرأة إذا تفاسد الذي بينهما أمر الله تعالى ان يبعثوا رجلا صالحا من اهل الرجل ورجلا مثله من اهل المرأة فينظران أيهما المسيء فان كان الرجل هو المسيء حجروا عنه امرأته وقصروه على النفقة وإن كانت المرأة هي المسيئة قصروها على زوجها ومنعوها النفقة فان اجتمع أمرهما على ان يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز فان رأيا أن يجمعا فرضي أحد الزوجين وكره ذلك الآخر ثم مات أحدهما فان الذي رضي يرث الذي كره ولا يرث الكاره الراضي: وليس في قول ابن عباس (رض) شيء لا يفهم من الآية الا مسألة الإرث بعد التفريق ويقول الاصوليون والمحدثون في مثل ذلك انه شيء لا مجال للرأي فيه فله حكم المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم.

وما قاله بعض الحنفية من ان نفوذ حكمهما يتوقف على رضى الزوجين بالتحكيم أخذاً من قول علي للرجل: كذبت الخ غير وجيه لان مضاه الإلزام بالاقرار

ويكون لا يصدق في الاتباع حتى يخضع له وهذا لا ينافي إلزامه به كرها أن لم يرض طوعاً

قال في فتح البيان في مقاصد القرآن عند تفسير «إن يريدا اصلاحاً»: أي على الحكمين ان يسعيا في اصلاح ذات البين جهدهما فان قدرا على ذلك عملا عليه وان أعياهما اصلاح حالها ورأيا التفريق بينهما جاز لهما ذلك من دون امر من الحاكم في البلد ولا توكيل بالفرقة من الزوجين وبه قال مالك والاوزاعي واسحق وهو مروي عن عثمان وعلي وابن عباس والشعبي والنخعي والشافعي وحكاه ابن كثير عن الجمهور قالوا لان الله تعالى قال «فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها» وهذا نص من الله سبحانه انهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان . وقال الكوفيون وعطاء وابن زيد والحكم وهو احد قولي الشافعي ان التفريق هو الى الامام او الحاكم في البلد لا اليهما مالم يوكلهما الزوجان او يأمرهما الامام او الحاكم لانهما رسولان شاهدان فليس اليهما التفريق : ويرشد الى هذا قوله «ان يريدا» اي الحكمان «اصلاحاً يوفق الله بينهما» لاقتصاره على ذكر الاصلاح دون التفريق : اه

وانت ترى ان القول الاول هو المتبادر ويزيده قوة انه مروي عن اعلم الصحابة ولم يرو ان غيرهم منهم خالفهم فيه واما الاكتفاء في الآية بذكر الاصلاح فلأنه هو المطلوب الذي ينبغي الحرص عليه وعدم المصير الى غيره الا للضرورة والتفريق يؤخذ من المفهوم ولولا ذلك لم يقل به الصحابة والتابعون . على ان الساعي في الاصلاح لاحكم له فيسمى حكما . وقد كان المسلمون في الصدر الاول يعملون بهذه الآية على احد الوجهين في تفسيرها وقد تركوها في هذه الازمنة التي انفصمت فيها عروة الدين . ونسخ الحكام المستبدون اكثر احكام الكتاب المبين . واهمل الناس النتاية بأمر اخوانهم المسلمين . ومن قدر على احياء هذه السنة كان له اجر المصلحين .

﴿ الارض ـ دليل حركتها من القرآن ﴾

(س ٧) ومنه: ثم أيها الاستاذ قد اوردتم في بعض اعداد المنار قوله تعالى «يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا» دليلا على دوران الارض ولكن لم يظهر لي وجه الاستدلال في ذلك وراجعت التفاسير ولم أجد ما يشفي العلة فأرجو من فضلكم ايضاح ذلك أيضا في احد الأجزاء . وقد أورد الاستاذ العلامة المرحوم شهاب الدين المرجاني

القزاني (رح) دليلا على حركة الارض قوله تعالى « وترى الجبال تحسبها جامدة » الآية وفصل ذلك وبسطه حتى لو نظر المتأمل في ذلك يظهر له ان الآية واضحة الدلالة على المدعى. ذكر ذلك في كتابه (وفية الاسلاف) والحاصل انه حمل المرور المذكور في الآية على المرور في الحال ولكن سائر المفسرين حملوه على المرور الاخروي على ماهو الظاهر من سوق الاية وفي آيات أخرى أيضا سيران الجبال سيق لبيان السير الاخروي والمرجو من الاستاذ افادة ماهو الصواب فيه أيضا .

وقد ارسلت لكم مع هذا مقالة المرجاني في ذلك نقلا عن كتابه (وفية الاسلاف . وتحية الاخلاف) وهو كتاب كبير في التاريخ ثمان مجلدات ضخام لم يطبع منها الا مقدمته وله تصانيف اخرى نافعة معمول بها في بلادنا . وكان رحمه الله سنيا خالصا على مذهب السلف يتمسك بالكتاب والسنة في الاصول والفروع وهذه عبارته :

« ويدل على حركة الارض قوله تعالى « وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب صنع الله الذي أتقن كل شيء انه خبير بما تفعلون » فانه خطاب لجناب الرسالة وايذان الامر له بالاصالة مع اشتراك غيره في هذه الرؤية وحسبان جمود الجبال وثباتها على مكانها مع كونها متحركة في الواقع بحركة الارض ودوام مرورها مر السحاب في سرعة السير والحركة وقوله « صنع الله » من المصادر المؤكدة لنفسها وهو مضمون الجملة السابقة يعني ان هذا المرور هو صنع الله كقوله تعالى : وعد الله وصبغة الله : ثم الصنع هو عمل الانسان بعد تدرب فيه وتروٍ وتحري اجادة ولا يسمى كل عمل صناعة ولا كل عامل صانعا حتى يتمكن فيه ويتدرب وينسب اليه وقوله « الذي أتقن كل شيء » كالبرهان على اتقانه والدليل على إحكام خلقته وتسوية سروره على مايقتضي لان اتقان كل شيء يتناول اتقانه فهو تتميم للمراد وتكرير له كقوله تعالى « ومن كفر فان الله غني عن العالمين » وقد اشتملت هذه الآية على وجوه من التأكيد وأنحاء المبالغة ومن ذلك تعبيره بالصنع الذي هو الفعل الجميل المتقن المشتمل على الحكمة واضافته اليه تعالى تعظيما له وتحقيقا لاتقانه وحسن أعماله ثم توصيفه سبحانه باتقان كل شيء ومن جملته هذا المرور ثم ايراده بالجملة الكلامية الدالة على دوام هذه الحالة واستمرارها مدى الدهور ثم التقييد بالحال لتدل على أنها لا تنفك عنها دائما فان قوله

تعالى «وهي تمر» حال عن المفعول به وهو الجبال، ومعمول لفعله الذي هو رؤيتها على تلك الحال، وعن هذا استدلوا على قصر عدد الحال الزائد على أصل الحال بوقوع قوله تعالى «مثنى وثلث ورباع» حالا من الفعل، وعلى اشتراط اذن الامام في الجمعة لقوله عليه السلام «من تركها وله امام عادل أو جائر فلا جمع الله شمله» وغير ذلك فهذه الآية صريحة في دلالتها على حركة الارض ومرور الجبال معها في هذه النشأة وليس يمكن حملها على أن ذلك يقع في النشأة الآخرة أو عند قيام الساعة وفساد العالم وخروجه عن متعاهد النظام وان حسبانها جامدة احساسها لعدم تبين حركة كبار الاجرام اذا كانت في سمت واحد فان ذلك لا يلائم المقصود من التهويل على ذلك التقدير على أن ذلك نقض وانهدام، وليس من صنع وإحكام، والعجب من حذاق العلماء المفسرين عدم تعرضهم لهذا المعنى مع ظهوره واشتمال الكتب الحكمية على قول بعض القدماء به مع أنه أولى وأحق من تنزيل مختلات كتاب الله على القصص الواهية الاسرائيلية على ما شحنوا بها كتبهم وليس هذا بخارج عن قدرة الله تعالى ولا بعيد عن حكمته ولا القول به بمصادم للشريعة والعقيدة الحقة بعد أن تعتقد أن كل ذلك حادث بقدرة الله تعالى وارادته وخلقه بالاختيار كائنا ما كان وهو العلي الكبير وعلى ما يشاء قدير

«واعلم ان هذه الآية وما قبلها من قوله تعالى «ألم يروا أنا جعلنا الليل ليسكنوا فيه والنهار مبصرا ان في ذلك لآيات يؤمنون» اعتراض في تضاعيف ما ساقه من الآيات الدالة على أحوال المحشر وأهوال القيمة كاعتراض توصية الانسان بوالديه في تضاعيف قصة لقمان ومثل ذلك ليس بعزيز في القرآن وفائدته هنا التنبيه على سرعة تقضي الآجال وقصر الامد والتهويل من هجوم ساعة الموت وقرب ورود الوقت المعاد فان انقضاء الازمان وتقضي الاوان انما هو بالحركة اليومية المارة على هذه السرعة المنطبقة على أحوال الانسان وهذا المرور وان لم يكن مبصرا محسوسا لكن ما ينبعث منه من تبدل الاحوال بما بما يطرده من تعاقب الليل والنهار وغيره بمنزلة المحسوس المبصر» فاعتبروا يا أولي الابصار» فيكون هذا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم مخصوصة به إذ لم يخبر به قبله غيره من الانبياء وليس يمكن حمل الآية على تسيير الجبال الواقع عند قيام الساعة ووقاء النشأة الآخرة اذ هو ليس من الصنع في شيء بل افساد أحوال الكائنات واخلال نظام

عالم واهلاك بني آدم» اه وذكرناه بنصه ولعله لا يسلم من تحريف

(ج) قوله تعالى «يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا» ليس نصا قطعيا في حركة الارض لكنه يدل على أن الليل الذي هو ظل الارض يسير مسرعا وراء النهار الذي هو نور الشمس الواقع على الارض حتى كأنه يطلبه بارادة واختيار ولا يخفى ان النظر الى تعاقب الليل والنهار يجيز لنا ان نقول ان كل واحد منهما يغشى الاخر ويتبعه أو يطلبه ولكن نفى الليل هو الغاشي كما يؤيده قوله تعالى «والليل اذا يغشى» يشعر بأن هذه الحركة يدور فيها الليل وراء النهار والنهار وراء الليل هي للأرض وذلك ان العقل جازم بأن ذلك لا بد أن يكون بسبب دوران الأرض تحت الشمس أو دوران الشمس وما يتبعها من الكواكب حول الأرض في هذا المدار الواسع الذي يبلغ نصف قطره بالنسبة الى الشمس اذا اعتبرنا الارض مركزا نحو ٥٢ مليونا من الاميال. وذكرنا أن مختار باشا الغازي هو من أكبر علماء الفلك يقول ان الآية تدل على دوران الارض قطعا وذلك أنه يجب حملها على أحد الوجهين المشار اليهما وأحدهما ممنوع بالادلة الرياضية وهو كون الشمس هي تدور في هذا الفلك الواسع حول الارض ويتبع ذلك ان كواكبها كذلك تدور حول الارض ومنها ما هو أبعد منها عن الارض كثيرا فيتعين الوجه الثاني وهو الذي قامت عليه الدلائل الرياضية على أنه أقرب الى العقل والتصور

وأما قوله تعالى «وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب» الآية فقد استدل بها المعاصرون على حركة الارض وقد قرع هذا الاستدلال سمعي في المدرسة أيام التحصيل ولم يحسن أحد في توجيهه إحسان عالمكم القزاني رحمه الله تعالى فان جوابه عن ورود الآية في سياق الكلام عن قيام الساعة وأهوالها الآخرة بأنه يصح ان يكون مرادا به البرهان بقياس النظير في العمران على النظير في الخراب جواب وجيه وما دعم قوله به من بيان معنى الصنع والاتقان، قد أحسن فيه الصنع كل الاحسان، لولا أنهم أجابوا عنه بأن الله تعالى أحسن الصنع واتقنه في تخريب العالم وتبديله كما أحسنه في انشائه وتكوينه، فلكل وجه وليست الآية نصا في أحدهما ويؤيد قول الجمهور آيات ذكر فيها تسيير الجبال في معرض الكلام على الساعة. ولسنا في حاجة الى نصوص قاطعة نصف الاكوان بكل أوصافها، وتبين حقائقها وماهيتها، فحسبنا أن الله تعالى أرشدنا الى البحث وأمرنا بالنظر لنصل الى ما يمكن الوصول اليه مستدلين به على

علمه وحكمته وشمول قدرته سبحانه فالكتاب مرشد والبحث موصل وقد تركنا هذا النظر وصار فينا من يحرمه باسم الدين، وان ترك الدين بمخالفة كتابه المبين،

شهادة غير المسلم وخبره

(س٨) ومنه: هل تقبل شهادة غير المسلم كالنصراني أو اليهودي في بعض الامور أم لا تقبل أصلا وشهد طبيب نصراني بأن الزوج ضرب زوجته ضرباً شديداً والمرض حصل بسبب ذلك، هكذا كتب الطبيب فهل يقبل قول هذا الطبيب؟ وهل هذا القول شهادة أم خبر؟ وما الفرق بين الشهادة والخبر؟ أم هذا القول في حكم الكتاب فيعمل به من حين هو كتاب؟ هذا ما كنا نرجو شرحه من حضرتكم دام فضلكم وعم نفعكم وعلى الله أجركم

(ج) تقبل شهادة غير المسلم في بعض الامور وفي ذلك نزل قوله تعالى «يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم» وهي في سورة المائدة التي لا نسخ فيها فقد اخرج احمد من حديث جرير بن نفير عن عائشة قال دخلت على عائشة فقالت هل تقرأ سورة المائدة قلت نعم قالت فانها آخر سورة انزلت فما وجدتم فيها من حلال فأحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه، وروى البخاري في التاريخ وابو داود والترمذي وغيرهم من حديث ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء (١) فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدموا بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا (٢) بذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدي ابن بداء فقام رجلان من اوليائه فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهما قال ففيهم نزلت هذه الآية «يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم» وروى ابو داود والدارقطني بسند قال الحافظ ابن حجر رجاله ثقات عن الشعبي ان رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا (٣) ولم يجد احدا من المسلمين يشهده على

(١) الرجل السهمي اسمه بزيل (كزبير) لا بديل بالدال او الراء كما قيل وتميم وعدي كانا نصرانيين وقد سرقا الجام من متاع الرجل ولم يعلما انه كتب ورقة بجميع ما اودعهما (٢) المخوص بتشديد الواو المنقوش بما يشبه الخوص وهو ما يعمل به الآن في علب الفضة وآنيتها وما يوضع في رؤوس العصي منها (٣) هي بفتح الدال وضم القاف وسكون الواو والقصر بلد بين بغداد واربة

وصيته فأشهد رجلين من اهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا الاشعري يعني ابا موسى فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال الاشعري هذا امر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحلفهما بعد العصر ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وانها لوصية الرجل وتركته فأمضى شهادتهما.

ظاهر الآية والاحاديث مشروعية اشهاد غير المسلم وخصه من قال به من العلماء بالسفر وعدم وجود مسلمين ولا نسلم ان احدا قال بالاطلاق او بقياس غير السفر عليه عند الحاجة. وعظم على بعضهم جواز اشهاد غير المسلم وحاولوا التفصي منه فزعم بعضهم ان الآية يحتمل ان تكون منسوخة ورد بأن سورتها آخر القرآن نزولا وورد انه لا منسوخ فيها على ان النسخ لا يثبت بالاحتمال. وزعم بعض ان قوله تعالى «او آخران من غيركم» معناه من غير اقاربكم ورد بأن الخطاب في الآية للمؤمنين فغيرهم من ليس على دينهم. وقال بعض العلماء ان هذه الآية في غاية الاشكال. واحتج من لم يجز اشهاد غير المسلم ولم يقبل شهادته عليه بقوله تعالى «وأشهدوا ذوي عدل منكم» قالوا والكافر لا يكون عدلا: وقال الرازي في تفسيره «أجاب الاولون عنه لم لا يجوز ان يكون المراد بالعدل من كان عدلا في الاحتراز عن الكذب لا من كان عدلا في الدين والاعتقاد والدليل عليه انا أجمعنا على قبول شهادة أهل الاهواء والبدع مع أنهم ليسوا عدولا في مذاهبهم ولكنهم لما كانوا عدولا في الاحتراز عن الكذب قبلنا شهادتهم فكذا هنا. سلمنا ان الكافر ليس بعدل الا ان قوله «وأشهدوا ذوي عدل منكم» عام وقوله في هذه الآية «اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الارض» خاص فانه أوجب شهادة العدل الذي يكون منا في الحضر واكتفي بشهادة من لا يكون منا في السفر فهذه الآية خاصة والآية التي ذكرتموها عامة والخاص مقدم على العام لا سيما اذا كان الخاص متأخراً في النزول ولا شك أن سورة المائدة متأخرة فكان تقديم هذه الآية الخاصة على الآية العامة التي ذكرتموها واجبا بالاتفاق والله أعلم» اه

ولا شك ان المراد بعدل الشهود ما ذكره أولا ومن عجيب أمر الجمود على المذهب والتعصب للتقليد أنه يجري صاحبه على سوء الادب مع الله تعالى ومن ذلك قول

بعضهم ان الآية تخالف القياس والاصول واي اصل لدين الاسلام غير القرآن فيحتمل عليه أو يرجع اليه . قال في نيل الاوطار : « وأما استدلال من استدل في ردها بأن الآية تخالف القياس والاصول لما فيها من قبول شهادة الكافر و . . و . . فقد أجاب عنها من قال به بأنه حكم بنفسه مستقل عن نظيره وقد قبلت شهادة الكافر في بعض المواضع كما في الطب » الخ

أما قبول قول الطبيب الكافر فقد قال به بعضهم على اطلاقه وقيده بعض الفقهاء في المرض المبيح للتيمم أو الفطر في رمضان بما اذا صدقه المريض أي يعمل بقوله اذا لم تقم قرينة او شبهة على انه كاذب . وكذلك الطبيب المسلم اذا قامت القرينة على كذبه لا يعمل بقوله

ثم ان من العلماء من يقول ان البينة هي كل ما يتبين به المطلوب حتى يعلم الحاكم مثلا ان الذي حصل هو كذا وقد أطال ابن القيم ببيان هذا في كتابه (اعلام الموقعين) واحتج عليه بالكتاب والسنة . وعليه يقال اذا كان بعض الكافرين المعروفين بالصدق شهدوا في قضية شهادة تؤيدها القرائن بحيث يطمئن قلب القاضي وغيره بصحتها وافرض ان من جملة هذه القرائن انها ربما مستهم بضر وان كتمانها ربما جر اليهم منفعة فان هذه الشهادة تعتبر على ما ذهب اليه ابن القيم بينة شرعية . على ان مذهب اصحابه الحنابلة تخصيص شهادة الكافر بمسألة الوصية كما ورد ويكون الشاهدين من اهل الكتاب ولو غير ذميين

واما الفرق بين الشهادة والخبر فالاصل في الشهادة ان تكون اخبارا عن مشاهدة ورؤية ثم انها تطلق على التحمل وعلى الأداء. قال في كشاف اصطلاحات الفنون : « الشهادة بالفتح والهاء المخففة لغة خبر قاطع كما في القاموس وشرعاً إخبار بحق للغير على آخر عن يقين وذلك المخبر يسمى شاهداً : وقال في الكلام على هذه القيود : وقولنا عن يقين يخرج الاخبار الذي هو عن حسبان وتخمين : وكان ينبغي ان يقول الذي قد يكون عن حسبان وتخمين ثم زاد قيداً آخر عن فتح القدير وهو « في مجلس الحكم » .

رأي عالم أزهري في العلماء — تابع لما قبله

وقال في فصل عنوانه حال العلماء اليوم ما نصه بحرفه ورسمه :

« ماذا أقول في هـذا الباب وماذا ينبغي ان أقول فيه والمقام حرج والحاجة الى الابانة شديدة . أأخشى سطوة الرؤساء وقيامة العلماء فأكتب من صحائف الاطراء ما تمزقه يد الشهود أم تأخـذني العزة بالاثم فلا أرضى أن أنسب لنفسي ولا لابناء جنسي ما حطنا وحقرنا في هذا الوجود أم أسكت وأغالط شعوري واقول إني واحد من كثير ، أو اعلل نفسي بالقضاء والتقدير »

ربي أنت أعلم بحيرتي ودهشتي فانشلني من أحوال هذا التردد ، وألهمني القول الرشيد ووفقني لما فيه الخير لي ولاهل ملتي يارب العالمين

تالله ان من أهم ما يستلفت الانظار حال علمائنا اليوم وقائدة الامة منهم فهم بحسب أصل الوضع المرجع الأعلى في اصلاح شؤون الامم الاسلامية وغرس الملكات الدينية في قلوب المسلمين ونشر العلم بينهم ودلالتهم على ما ينبغي أن يكونوا عليه في أمري الدنيا والآخرة وايقافهم على قبح القبيح وحسن الحسن من الاخلاق والعادات والاقوال والافعال اذ هذا هو المقصد من افراد طائفة بالاشتغال بالعلم وتشييد دور واسعة لهم

ولكن المطلع على حالنا اليوم لا يدري هل المقصود من الاشتغال بالعلم الديني هو هذا . أو المقصود أن يحوز الانسان مرتباً يقوم بضروريات معاشه فيكون العلم الديني من الحرف يقصد للتعيش أو المقصود أن يحوز شرفاً وجاهاً وصفة بين الناس لا يحوزها إلا من يأدي الامتحان فيقال زكي نجيب حاز قصب السبق الى غير ذلك من العبارات أو المقصود تكميل الفرق وتتميم الطوائف حتى لا يكون المجتمع الاسلامي خالياً من فرقة تسمى (العلماء) تميماً للنظام وان لم تنفع هـذا المجتمع بشيء يذكر . أو المقصود المحافظة على التقاليد الاولى والاحوال القديمة ولو بغير معنى . أو المقصود وجود فرقة تمثل تلك الفرقة العالية التي أقامت هيكل العلم الاسـلامي وشيدت له بيتاً من العز في العصور الاولى كما يكون في تشخيص رواية مثلا

ولا يعرف ايضا هل المقصود من العلم أن يعرفه الانسان وان كان لا يلاحظه في خلقه وعاداته وعمله او لا بد أن يظهر أثر علمه في شخصه قبل غيره وهل الفرض ان ينحصر

العلم بين جدران المدارس الدينية . اوالفرض ان تكون المدارس كالشمس تنبعث منها الانوار في جميع أرجاء العالم ويكون لها أثر في ترقي الامم الاسلامية مثل تأثير الشمس في انماء الزروع وانضاج الثمار واصلاح هذا الكون

على أني لا أريد أن أفيض في بيان حال علمائنا وما هم عليه فذلك شيء مؤلم وحسبي منه ما يعلمه الناس وما مست الحاجة لإثباته في سابق هذا الكتاب ولاحقه ولكني أذكر من ذلك أمراً واحداً مهما هو علة العلل في كل الاحوال . الا وانه مبدأ العلماء اليوم ومشربهم فأقول : ينقسم علمائنا في مبدائهم الى قسمين — آخذين بالعادة، و آخذين بالفكر — فأما الآخذون بالعادة فهم جمهور العلماء لا يميلون الا لما وجدوا عليه من قبلهم معتقدين أن الكمال فيه سواء في ذلك علومهم ومعتقداتهم والكتب التي يدرسونها وطريقة التدريس والامور الشخصية وسائر الاحوال . والاكابر منهم أهل الكمال هم المتازون بالصلاح والتقوى والنظر الى الآخرة أو بالتدقيق في المباحث اللفظية والمعاني الخيالية ولكن مع الجهل بالشؤون العامة وأكثر العلوم الضرورية والاحوال العمومية ومع التلبس بكثير من المعتقدات الخرافية والاوهام العامية ومع الجمود والوقوف عند حد من الفكر والتعقل أدنى مما ينبغي ومع الاقتصار من العلم على مالا يكفي ومع عدم النظر الى نشر العلم أو تقريبه من الفهم وعدم السعي فيما يصلح العامة وما يعود على الامة بالترقي في أمري الدنيا والآخرة ومع عدم الجراءة في شيء مما تنبغي الجراءة فيه ومع عدم الاهتمام بحال المسلمين ولا بما يطراء اليوم على الاسلام من أوجه الطعن وعدم الاكتراث باقناع المعترضين ورد الجادلين بل يكتفون من العلم بتدقيق في الالفاظ وتحقيق لبعض المعاني على ضرب خاص لا يفيد الا بعد زمن مديد وجهد شديد

وأما الآخذون بالفكر فهم حديثو العهد ولم يزالوا قليلين جداً وهؤلاء يرون أن ما عليه الاولون غير صواب وينتقدون عليهم في علومهم وأخلاقهم وصلاحهم وسائر أحوالهم ويرون الكمال في أن يكون الانسان قوي الفكر شديد المارسة صحيح النظر في الشؤون العامة ويعلم من علوم الكون ما يمكنه أن يرقي به الامة ويوقفها في صفوف الامم الحية ويخرجها من الاوهام وأسر الجهالة ويتغالون في ذلك

الا انهم مع هذا يقنون بأفكارهم ويستبدون بها ويحكمونها فيما لاينبغي أن تحكم فيه ويكرهون كل قديم عما عليه الجمهور مع عدم اعطاء تربية الملكة الدينية وما يتعلق بأمر الآخرة من العناية مثل الذي أعطوه للامور المتقدمة بل مع اغفال مايقرب الانسان من الملاء الاعلى ويظهر عليه آثار العبودية

والذي أراه نقص المبدأين وعدم كمال الفريقين وان كلا منهما يبتعد عن الغاية التي ينبغي أن يصل اليها أهل العلم بقدر ما يقترب الآخر منها وان أجزاء الكمال الواجب للعلماء موزعة عليهم لامجموعة وان كلا مصيب في شيء مخطئ في آخر . فان التمسك بالعادة قبيح كما ان الثقة بالفكر توقع الانسان في الخطأ من حيث لايشعر بل المبدأ الصحيح الذي ينبغي أن يملكه أهل العقول الراجحة هو كما أقول (لاتقدس العادة ولا تثق بفكرك) بل تأمل وتدبر فعسى أن يكون ما عليه الناس حقا خفي عليك وعسى أن يكون ما رأيته صواباً غفل عنه الناس . وما يتمسك به الاولون من الصلاح والتقوى والانكسار والاقبال على أمر الاخرة والتحقق بالعبودية حسن ولكن في موضعه وعلى وجه لايادي الى الاقتصار عليه وعدم القيام بالشؤون الواجبة على العالم من حيث هو عالم يلزمه أن يكون ذا نظر وسعة اطلاع والمام باخلاق الناس وأحوالهم وحسن بيان وعلم بما يلزم من علوم الاكوان ليمكنه ان يقوم بالواجب عليه للناس حق القيام ويكون لقومه شمساً مضيئة ولإعلاء كلمة الحق وقيام الناس على طريق الهدى سيفا ماضياً ومناراً عالياً فهذا واجب وهذا لازم ولهذا وقت ولذاك وقت آخر . فالعالم اذا جن عليه الليل ذل وخشع وانكمش وانخلع عن هذا الكون الناقص وأقبل على الحق واقترب من ملكوت الله يسجد ويركع ويسبح ويقدس ويمجد الحق ويناجيه بما شاء حتى تتورم قدماه ويخل جسمه واذا أصبح أصبح شهماً جريئاً في موضع الجراءة والشهامة يعظ ويرشد ويعلم ويقول الحق ويهدي الى سواء السبيل يساير هذا ويجلس الى ذاك . ان استعمل الشدة في موضعها فمن غير عنف وان استعمل اللين فبغير ضعف لاتفوته شاردة ولا واردة مما يرى فيه صلاح الامة في أمر دنياها وآخرتها فلقد قال الحق في اصحاب رسول الله (أشداء على الكفار رحماء بينهم) وقد كانوا اذا رآهم راء في النهار ظنهم من قطاع الطريق يشنون الغارة

هنا ويعارضون غير قريش هنا وهكذا لا تأخذهم رأفة في دين الله فاذا اقبل الليل كان لهم ازيز كازيز النحل (*) يذكرون الله تعالى ويسبحونه أناء الليل وأطراف النهار لا يفترون

وما يغلب على القسم الثاني من القيام باصلاح الامة وارشادها الى طريق سدادها وعدم إغفال الفكر مع الميل الى الترقي في العلوم والمعارف والاخلاق الخ حسن . ولكن على وجه لا يعقل معه قوام الدين واساسه وهو ايجاد الروح الدينية العالية والتقرب من الملأ الاعلى وتعمير القلوب بالانوار الالهية والمعارف الوجدانية التي هي غاية الكمال لمرتبة الانسان والتي تقرب من الحق جل وعلا . وأنت تجد اكثر القرآن انما جاء ليدعو الناس الى سعادة وراء هذه السعادة الدنيوية وكمال فوق هذا الكمال الظاهر

هذا ولا بأس ان استعين بالمقارنة والتمثيل بالأئمة الحائزين لخصال الكمال والمشهورين بأنواعها واقول ان العالم لا بد ان يكون في جراءة وعقل وفكر وحسن بيان مثل فضيلة الاستاذ الشيخ محمد عبده وذل وتواضع وخشوع وصلاح فضيلة الاستاذ الشيخ الشرينبي

بل اقول ان العالم الكامل لا بد ان يكون في اقدام عمرو وحلم الاحنف وذكاء اياس وتقوى ووجدان الجنيد وبلاغة سحبان وعبد القاهر ونحو سيبويه وفلسفة ابن سينا وفقه ابي حنيفة الخ واقول ثالثاً ان العالم الكامل هو من يجمع من الكمال ما جمع الغزالي او يقرب منه او يقرب منه واسأل الله الكريم ان يوجد بيننا علماء اقوياء كاملين يكون هذا حالهم وهكذا شأنهم انه سميع قريب مجيب اهجروه وغلطوه وحرفوه

(المنار) هذا هو اعتقاد احد المدرسين في الازهر بعلماء الازهر الذين يقول بعض الناس ان حفظ الدين يتوقف على بقائهم على حالهم . وان حديث الناس في مثل ما كتب هذا الشيخ الازهري كثير ولكن لم يجرأ احد على كتابة ما يعتقد او يسمع وطبعه ونشره بين الناس ولهذا كان لكتابه تأثير عظيم عند خواص الناس وورجا المخلصون

(*) المنار: الدوي هو صوت النحل وكذا صوت الذباب والريح وأما الازيز فإنه صوت المرجل (القدر) عند الغليان ويقال ايضاً ازيز الرعد

في حب الخير للناس أن يكون هذا المؤلف عضدا عظيما للإصلاح ولكنه ما عتم ان زلزل رجاءهم بفيذة نشرها في بعض الجرائد اليومية عنوانها (كتاب مفتوح) للأمير البلاء خالف فيها بعض رأيه في كتاب العلم والعلماء وكتب في بعض الجرائد ردّ عليه يشعر بأنه ما كتب هذا الكتاب المفتوح الا بتأثير لا يقوى مثله على دفعه. وقد بلغنا ان من طلب منه كتابة الكتاب المفتوح هدده بمحو اسمه من ديوان العلماء والمدرسين اذا هو لم يكتب فصدق القول للازل للمهدد اتصالا بمن يظن فيهم القدرة على المحو والاثبات. ولو ثبت على رأيه لكان خيرا له ولو محي اسمه من المدرسين. على ان محوه لم يكن ميسورا لأولئك المهددين. وإننا نذكر أخانا المؤلف بأن المعتقدين مثله بحاجة الامة الى الاصلاح الديني والعلمي كثيرون ومنهم من هم أوسع نظرا وأبعد رأيا في طريق الاصلاح وانما يعوزهم العزم والثبات، وعدم المبالاة بما يلاقون من المعارضة والصعوبات. فان استطاع ان يكون كذلك فليقدم ولا يخف في الحق لومة لائم والا فليسكت ويمكن خيرا له من ان يكون كبعض أصحاب الجرائد يسير يوما على صراط المصلحين، ويوما على طرق المعارضين.

أشهر كتب الأدب العربية

﴿ كليلة ودمنة ﴾

هذا الكتاب من الشهرة ما يغني عن التعريف به والتنويه بما فيه من الحكم الرائعة والآداب العالية في العبارة البليغة والاسلوب الرفيع. فلما يوجد كاتب مجيد في هذه اللغة لم يكن كتاب كليلة ودمنة من مادته وهو من الكتب التي عنيت نظارة المعارف في مصر بطبعها وأوجبت على تلامذة مدارسها مطالعته ليكون عونا لهم على تحصيل ملكة الانشاء والتحرير وليستفيدوا من آدابه وحكمه ما يفيدهم في انفسهم كما يفيدهم بعبارته في أقلامهم وألسنتهم. وقد طبع غير مرة في مصر وبيروت وأوربا ولكن كل طبعاته عاطلة من حلى الصور التي وضعت في أصله لتمثيل ما فيه من الحوادث والأمثال أو لأجل « زيادة الأنس للقلوب وشدة الحرص على المكتوب » كما قال ابن المقفع مترجم الكتاب حتى عثر الشيخ أحمد فارس محرر جريدة ثمرات الفنون في بيروت حتى على نسخة خطية من الكتاب مزينة بالصور